
المحاضرة السابعة التربية الوطنية تابع الهيكلة التنظيمية للإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية تابع الهيكلة التربية الوطنية المركزية الم



6. مهام وتنظيم مديرية التعاون والعلاقات الدولية:

1.6. مهام مديرية التعاون والعلاقات الدولية:

تكلف بما يأتى:

- ✓ المشاركة في المفاوضات وإعداد اتفاقيات التعاون والتبادلات في الميدان التربوي مع الدول الأجنبية والهيئات والمنظمات الجهوية والدولية،
 - ✓ تنفیذ سیاسة توظیف وتكوین مستخدمی قطاع التربیة الوطنیة،
- ✓ العمل، بالتعاون مع مصالح وزارة الشؤون الخارجية، على تحضير برامج إقامة الوفود الأجنبية بالجزائر، وكذا مهمات البعثات الجزائرية بالخارج، في إطار العلاقات الثنائية للتعاون والتبادلات في ميدان التربية،
- ✓ استكشاف واستغلال فرص التعاون والتبادل مع جميع البلدان الشريكة والمنظمات الدولية والجهوية والمنظمات غير الحكومية،
- ✔ تحضير وتنفيذ الاتفاقات المتعلقة بالتعليم والتعلمات لفائدة التلاميذ وكذا تكوين الموظفين وضمان متابعتها وتقييمها،
- ✓ إعداد اتفاق ات إنشاء مؤسسات تربوية جزائرية بالخارج وضمان متابعتها، والحرص على إشعاع الثقافة والموروث الجزائري في الخارج،
 - ✓ تحضير وتنفيذ اتفاقات تكوين موظفي القطاع وضمان متابعة وتقييم تنفيذها.

2.6. تنظيم مديرية التعاون والعلاقات الدولية:

وتضم مديريتين فرعيتين:

أ. المديرية الفرعية للتعاون الثنائي، وتكلف بما يأتي:

- ✓ استشراف فرص التعاون الثنائي في مجالات التكوين والتربية والتعليم والبحث،
- ✓ جمع المعطيات والمعلومات الضرورية المتعلقة بإعداد ملفات التعاون في إطار اللجان المختلطة للتعاون بين الحكومات،
 - ✓ تحضير وتنفيذ اتفاقات التعاون الثنائية وضمان متابعتها،
 - ✓ إجراء تقييم منتظم للتعاون الثنائي،
- ✓ مرافقة المديريات المركزية والمؤسسات الوطنية تحت الوصاية في ترقية التبادلات الدولية، لاسيما في مجالات التربية،
- ✓ استغلال كل فرصة للتبادل في مجال التكوين بين وزارة التربية الوطنية ونظيراتها الأجنبية، وكذلك بين المؤسسات الجزائرية للتربية ونظيراتها الأجنبية.

وتتكون من مكتبين:

✓ مكتب التعاون الثنائي مع بلدان أوربا وآسيا وأمريكا وأوقيانوسيا،


✓ مكتب التعاون الثنائي مع البلدان العربية والإفريقية.

ب. المديرية الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف، وتكلف بما يأتى:

- ✓ ضمان تحليل وتلخيص ومتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن أشغال المؤتمرات الدولية حول الإشكاليات الكبيرة للتربية والتعليم والعلوم،
- ✓ تنشيط التعاون مع المنظمات الدولية والجهوية وغير الحكومية وترقيته وتحفيزه والتحضير لمشاركة القطاع في مختلف أنشطة هذه المنظمات،
- ✓ تحضير وتنفيذ كل التدابير التي من شأنها تعزيز مشاركة المديريات المركزية والمؤسسات الوطنية تحت الوصاية في برامج التعاون المتعدد الأطراف،
- √ نشر المعلومات على مستوى المديريات المركزية والمؤسسات الوطنية تحت الوصاية، المتعلقة بفرص التعاون الممنوحة في الإطار المتعدد الأطراف وإعداد الإجراءات التي ينبغي وضعها بهدف مشاركة أفضل، لا سيما في برامج التعاون الدولية.

وتتكون من مكتبين:

- ✓ مكتب التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المتخصصة،
 - ✓ مكتب التعاون مع المنظمات الإقليمية.



7. مهام وتنظيم مديرية الشؤون القانونية:

7.1. مهام مديرية الشؤون القانونية:

تكلّف بما يأتى:

- ✓ إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية التي تدخل في إطار تنفيذ برنامج عمل القطاع، بالاتصال مع الأجهزة والهياكل التابعة لوزارة التربية الوطنية والهيئات الخارجية المعنية،
 - ✓ ضمان مرافقة قانونية لهياكل الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية،
 - ✓ ضمان مشاركة القطاع في العمل التشريعي والتنظيمي للحكومة،
 - ✓ المشاركة في مختلف أعمال البحث والدراسة في مجال الإدارة والقانون،
 - ✔ ضمان المراقبة واليقظة القانونية وإبداء الرأي القانوني في جميع المسائل المعروضة عليها،
- ✓ الرد على التظلمات المرفوعة من قبل المصالح اللامر كزية والمؤسسات تحت الوصاية في مجال الاستشارة القانونية والقضائية،
- ✓ معالجة قضايا المنازعات ذات الطابع الإداري والقضائي التي تكون الإدارة المركزية للتربية الوطنية طرفا فيها ودراستها، مع ضمان الدفاع عن المصالح المعنوية والمادية أمام الهيئات القضائية،
 - ✓ ضمان تسيير أرشيف الإدارة المركزية ووثائقها وحفظها،
- ✓ ضمان نشر النصوص والمعلومات المتعلقة بالقطاع لفائدة الأجهزة والهياكل التابعة للإدارة المركزية والمحلية وكذا المؤسسات تحت الوصاية.

2.7. تنظيم مديرية الشؤون القانونية:

وتضم ثلاث مديريات فرعية:

أ. المديرية الفرعية للتنظيم والدراسات القانونية، وتكلف بما يأتى:

- ✓ ضمان انسجام المشاريع التمهيدية واقتراحات النصوص التي تعدها هياكل الإدارة المركزية والسهر على مطابقتها مع القوانين والتنظيمات المعمول بها،
 - ✓ دراسة مشاريع النصوص التنظيمية لوزارة التربية الوطنية،
- ✓ جمع مشاريع النصوص ذات الطابع التشريعي والتنظيمي المقترحة من مختلف الأجهزة والهياكل التابعة لقطاع التربية الوطنية والمتعلقة بالشأن المدرسي،
- ✓ ضمان مشاركة قطاع التربية الوطنية في العمل التشريعي والتنظيمي للحكومة من خلال دراسة النصوص المقترحة،
- ✓ إبداء الآراء القانونية وتقديم جميع الملاحظات بخصوص مشاريع النصوص ذات الطابع القانوني في طور الإعداد،
 - ✓ المشاركة في إعداد النصوص التي تحكم تنظيم المؤسسات تحت الوصاية وسيرها،
- ✓ السهر على المطابقة القانونية لمشاريع النصوص المعدة من قبل الأجهزة والهياكل التابعة للقطاع، بالتنسيق مع الهيئات الحكومية المعنية،
 - ✓ إعداد ودراسة النصوص التشريعية والتنظيمية مع الهيئات المعنية،
 - ✓ السهر على المطابقة القانونية للسندات الإدارية التي تعدها مصالح وزارة التربية الوطنية،
 - ✓ إعداد الدراسات المرتبطة بتطور قطاع التربية الوطنية، لاسيما في المجال القانوني.

وتتكون من ثلاثة مكاتب:

- ✓ مكتب التنظيم،
- ✓ مكتب الدر اسات القانونية،
 - ✓ مكتب اليقظة القانونية.

ب. المديرية الفرعية للمنازعات، وتكلف بما يأتى:

- ✓ التكفل بالقضايا ذات الطابع الإداري والقضائي التي تكون الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية طرفا فيها،
- ✓ متابعة قضايا المنازعات التي تسير ها المصالح اللامركزية للتربية الوطنية والمؤسسات تحت الوصاية وتحليلها وتقييمها بصفة دورية،
 - ✓ معالَجة التظلمات والطعون ذات الطابع العام في حدود مجال اختصاصها،
 - ✓ اقتراح كل التدابير المناسبة قصد ترشيد النفقات المرصودة للمناز عات،
- ✓ إعداد وتوزيع دلائل ومذكرات تفسيرية وتوضيحية بشأن كيفية التعامل مع قضايا المنازعات داخل قطاع التربية الوطنية،
 - ✓ متابعة ملفات القضايا المطروحة أمام الهيئات القضائية بصفة مباشرة أو عن طريق المحامين المعتمدين،
- ✓ تقديم مساعدة إدارية وقانونية لمصالح التربية في الولايات والمؤسسات تحت الوصاية فيما يتعلق بالمنازعات المعالجة على مستواها،
 - ✓ إبداء الآراء وتقديم التوصيات في المسائل ذات الطابع القضائي.

وتتكون من ثلاثة مكاتب:


- ٧ مكتب المنازعات القضائية،
 - ✓ مكتب التظلمات،
 - ✓ مكتب الاستشارة القانونية.

ج. المديرية الفرعية للتوثيق والأرشيف، وتكلف بما يأتى:

- ✓ جمع المعلومات والوثائق المرتبطة بنشاط قطاع التربية الوطنية وضمان نشرها،
- ✓ ضمان الحفاظ على أرشيف قطاع التربية الوطنية وتسييره بالاتصال مع الهياكل والسلطات المكلفة بالأرشيف الوطني،
 - ✓ استعمال التكنولوجيات الحديثة في الإعلام والاتصال في تسيير النصوص المتعلقة بالتربية الوطنية،
 - ✓ تصميم وإعداد النشرة الرسمية للتربية الوطنية ونشرها وتوزيعها.

وتتكون من ثلاثة مكاتب:

- √ مكتب التوثيق،
- √ مكتب الأرشيف،
 - ✓ مكتب النشر.



8. مهام وتنظيم مديرية الدراسات الإحصائية والتقييم والاستشراف:

1.8. مهام مديرية الدراسات الإحصائية والتقييم والاستشراف:

وتكلف بما يأتى:

- ✓ إعداد الدراسات والتحقيقات الإحصائية المرتبطة بتطوير النظام التربوي، والسهر على تحيينها،
 - ✓ قيادة عملية وضع جهاز التقييم الداخلي والخارجي للنظام التربوي، والسهر على تطويره،
- ✓ إعداد المؤشرات النوعية المتعلقة بتنفيذ إجراءات ومخططات تنمية القطاع، والسهر على مطابقتها للأهداف الاستراتيجية الوطنية والمقاييس الدولية،
 - ✓ وضع الأدوات المساعدة على التقييم والقيادة وصنع القرار تحت تصرف جميع الفاعلين في النظام التربوي،
 - ✓ تشخيص فرص تطوير النظام التربوي، بالتعاون مع الهياكل المعنية، والسهر على ترقيتها،
 - ✓ المبادرة و/ أو المشاركة في كل دراسة استشرافية ضرورية لتطوير القطاع وتنميته،
 - ✓ اقتراح كل مشروع نص تشريعي أو تنظيمي يدخل في إطار مهامها.

2.8. تنظيم مديرية الدراسات الإحصائية والتقييم والاستشراف:

وتضم مديريتين فرعيتين:

أ. المديرية الفرعية للدراسات الإحصائية، وتكلف بما يأتى:

- ✓ جمع المعطيات الإحصائية المتعلقة بالنظام التربوي وتحليلها واستغلالها وضمان نشرها،
 - ✓ الإشراف على الاستقصاءات الشاملة والدراسات الاحصائية المتعلقة بالقطاع،
- ✓ تأسيس بنك معطيات احصائية يتعلق بالقطاع والسهر على تحيينه وضمان توزيعه على نطاق واسع،
 - ✓ القيام باستغلال المؤشرات المتعلقة بإحصاءات القطاع وتحليلها.

وتتكون من ثلاثة مكاتب:

- ✓ مكتب جمع المعطيات الإحصائية والاستقصاءات،
 - ✓ مكتب الدر أسات والتحاليل الإحصائية،
 - ✓ مكتب بنك المعطيات.


ب. المديرية الفرعية لتقييم النظام التربوي والاستشراف، وتكلف بما يأتى:

- ✓ إعداد المؤشرات التي تسمح بتقييم انعكاس تنفيذ سياس ة تطوير النظام التربوي انطلاقا من الأهداف الاستراتيجية المسطرة،
 - ✓ وضع جهاز لتقييم النظام التربوي اعتمادا على مؤشرات نوعية،
 - ✓ وضع جهاز وطني لمتابعة وتقييم المكتسبات الدراسية للتلاميذ،
- ✓ تهيئة الظروف الضرورية والمناسبة لمشاركة القطاع في التحقيقات الدولية لتقييم المكتسبات الدراسية وطريقة سير النظام التربوي،
 - ✓ متابعة ودراسة كل التغيرات المتعلقة بالمحيط التربوي بالتنسيق مع الهياكل المعنية،
 - ✓ إعداد كل دراسة استشرافية تسمح بتطوير رؤى جديدة خاصة بالإجراءات المرافقة للأنشطة التربوية.

وتتكون من ثلاثة مكاتب:

✓ مكتب تقييم المكتسبات الدر اسية للتلاميذ،

- ✓ مكتب تقييم النظام التربوي،
- ✓ مكتب الدراسات الاستشرافية.



9. مهام وتنظيم مديرية الأنظمة المعلوماتية:

1.9. مهام مديرية الأنظمة المعلوماتية:

وتكلُّف بما يأتي:

- ✓ المشاركة في إعداد المشاريع التمهيدية ومخططات تطوير القطاع في مجال إدماج وتعميم استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في قطاع التربية الوطنية،
- ✓ ضمان متابعة ومراقبة تنفيذ مخططات التطوير في مجال استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في التربية وإعداد حصيلة عنها،
- ✓ استغلال وتطوير الأنظمة المعلوماتية وتطبيقات الإعلام الآلي لدى الهياكل المركزية والمؤسسات تحت الوصاية،
 - ✓ تطوير الأدوات التي تسمح بضمان اليقظة التكنولوجية في القطاع، والسهر على تنظيم تنفيذها،
- ✓ ضمان المساعدة التقنية لمختلف الهياكل بهدف القيام بالإجراءات الضرورية لإدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصال لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للحوكمة الإلكترونية،
 - ✓ تقييم احتياجات القطاع في مجال قواعد ومقاييس الأمن المعلوماتي، وضمان احترام تطبيقها،
- ✓ إعداد واقتراح بدائل وحلول ممكنة الأبرز مشاكل القطاع في المجال المعلوماتي بالتنسيق مع الهياكل والهيئات المعنية،
 - ✓ ضمان متابعة حظيرة التجهيزات المعلوماتية لقطاع التربية الوطنية.

2.9. تنظيم مديرية الأنظمة المعلوماتية:

وتضم مديريتين فرعيتين:

أ. المديرية الفرعية لتطوير الأنظمة والتطبيقات المعلوماتية، وتكَّلف بما يأتي:

- ✓ وضع نظام معلوماتي مؤسساتي شامل للقطاع، والسهر على استغلاله وتطويره،
- ✓ استخدام جميع أنظمة المعلومات والتطبيقات المعلوماتية "المهنية" كحلول للاحتياجات المعبر عنها من مختلف هياكل الوزارة، وضمان انسجام إدماجها في النظام المعلوماتي المؤسساتي الشامل للقطاع،
 - ✓ تصميم وتطوير أنظمة المعلومات والتطبيقات المعلوماتية داخل مختلف هياكل القطاع،
 - ✓ وضع أدوات اليقظة المعلوماتية القتراح إدماجها في القطاع،
- ✓ ضمان المساعدة التقنية المتعلقة بتطوير بوابة القطاع واستغلال شبكات التواصل الاجتماعي لنشر المعلومة الجوارية للقطاع.

وتتكون من أربعة مكاتب:

- ✓ مكتب تصميم التطبيقات،
- ✓ مكتب إدارة وضبط قواعد البيانات،
 - ✓ مكتب تطوير التطبيقات.
- ✓ مكتب إدارة البوابة الإلكترونية للقطاع.

ب. المديرية الفرعية للتجهيزات والشبكات والأمن المعلوماتي، وتكلف بما يأتي:

- ✓ تحديد احتياجات القطاع في مجال الأدوات والمقاييس المعلوماتية من أجل إعداد إطار مرجعي معلوماتي معياري موجه للتربية،
 - ✓ متابعة حظيرة الإعلام الآلي لقطاع التربية الوطنية،
 - ✓ السهر على الإدماج الأمثل والمنسجم لأنظمة المعلومات والشبكات المعلوماتية للقطاع وضمان حسن سيرها،
 - ✓ التحكم في وضع المواصفات التقنية لاقتناء التجهيزات والأنظمة والشبكات المعلوماتية للقطاع،
 - ✓ وضع الأدوات اللازمة لضمان اليقظة التكنولوجية في مجال أمن التجهيزات والشبكات المعلوماتية.

وتتكون من أربعة مكاتب:

- ✓ مكتب دعم وإدماج الأنظمة المعلوماتية،
- ✓ مكتب الأمن المعلوماتي واليقظة التكنولوجية،
 - ✓ مكتب الهياكل القاعدية المعلوماتية.
 - ✓ مكتب إدارة الشبكات.

10. المفتشية العامة:

1.10. مهام المفتشية العامة:

تتولى المفتشية العامة، تحت إشراف المفتش العام للتربية الوطنية وفي إطار المهمة العامة المذكورة في المادة 2 أعلاه، على الخصوص، المهام الآتية:

- ✓ ضمان متابعة تنفيذ السياسة الوطنية في مجال التربية والتعليم،
- ✓ السهر على متابعة تطبيق التعليمات والتوجيهات الرسمية الصادرة عن الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية،
 - ✓ التأكد من السير الحسن للهياكل المركزية والمصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية،
 - ✔ مراقبة البرامج التعليمية والتكوينية وتقييمها بما يحقّق تحسين أداء المنظومة التربوية ومردودها،
- ✓ السهر على تنفيذ التعليمات والتوجيهات الرسمية المتعلقة بالبرامج والمواقيت وطرائق التعليم وكذا تقييم أعمال التلاميذ وتوجيههم بما يحقق جودة العملية التربوية،
 - ✓ المشاركة في اعتماد المدّونات المتعلقة بالوسائل التعليمية والتجهيزات العلمية والبيداغوجية، وتقييمها،
- ✓ متابعة وتأطير وتقييم أنشطة موظفي التفتيش لجميع المستويات التعليمية بالتنسيق مع الهياكل المركزية ومديريات التربية بالولايات ومؤسسات التكوين التابعة لوزارة التربية الوطنية،
- ✓ المساهمة في إعداد وتقييم مخططات وبرامج تكوين الموظفين بما يحقق تحسين مردودهم البيداغوجي والإداري وترقيتهم في مسارهم المهني،
- ✓ السهر على الاستعمال الرشيد والأمثل للهياكل والموارد البشرية والمالية والمادية والوسائل التعليمية والتجهيزات العلمية والبيداغوجية بما يحقق الأهداف التربوية،
 - ✓ السهر على احترام تطبيق بنود دفتر الشروط الذي تخضع له مؤسسات التربية والتعليم الخاصة،
- ✓ الإشراف على مهام التفتيش المنجزة داخل مؤسسات التربية والتعليم الخاصة لضمان تطابق أنشطتها البيداغوجية والإدارية مع البرامج التعليمية الرسمية والإطار التشريعي والتنظيمي المعمول به،
- √ متابعة تحضير وتنظيم وتُقييم مختلف الأمتحانات والمسابقات المدرسية والمهنية، بالتنسيق مع هياكل الإدارة المركزية والمؤسسات المؤهلة،
- ✓ متابعة تطوير وتحديث آليات التسيير البيداغوجي والتربوي والإداري والمالي من خلال التحكم في استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال،
- ✓ المشاركة في أعمال البحث والدراسات التحليلية والتقييمية أو الاستشرافية على مواضيع ووضعيات مهنية ذات أهمية بيداغوجية وتربوية أو إدارية ومالية،
- ✓ مراقبة مدى تطبيق قواعد الوقاية والأمن داخل المؤسسات التابعة لقطاع التربية الوطنية بما يحقق حفظ النظام وأمن الأشخاص والحفاظ على الممتلكات،
- ✓ تقييم أداءات التسيير والحوكمة على مستوى هياكل الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية واقتراح التدابير اللازمة لتصحيح الاختلالات،
 - ✓ اقتراح كل مشروع نص تشريعي أو تنظيمي يدخل في إطار مهامها.
- وزيادة على المهام المذكورة أعلاه، يمكن أن تكلف المفتشية العامة من قبل الوزير المكلف بالتربية الوطنية، في إطار صلاحياتها، بمهام ظرفية تتعلق بملفات ووضعيات ذات طابع خاص.

2.10. تنظيم المفتشية العامة:

- يسير المفتشية العامة مفتش عام ويساعده خمسة وثلاثون (35) مفتشا، يكلفون، على الخصوص بالمهام الآتية:
- ✓ الإشراف على عمليات التفتيش والرقابة والتدقيق والتحقيق وتنشيطها على مستوى هياكل الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية في المجالات البيداغوجية والإدارية والمالية والمادية،
 - ✓ الإشراف على أنشطة المفتشيات الجهوية وتنشيطها ومتابعتها،
- ✓ ضمان متابعة مطابقة التنظيم البيداغوجي والإداري والمالي والمادي لمؤسسات التربية والتعليم مع المقاييس والقواعد المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما،
 - ✓ مراقبة تنفيذ مخطط التعلم والمشروع البيداغوجي المتعلقين بكل مادة تعليمية وضمان متابعتهما وتقييمهما،
- ✓ توجيه موظفي التأطير البيداغوجي والإداري والمالي والمادي أثناء ممارسة مسؤولياتهم في هياكل الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية ومؤسسات التربية والتعليم.
 - تشتمل المفتشية العامة للتربية الوطنية على عشر (10) مفتشيات جهوية، يغطى اختصاصها الإقليمي عدة ولايات.
- يشرف على المفتشية الجهوية مفتش بالمفتشية العامة للتربية الوطنية ويساعده في أداء مهامه مفتشون مساعدون ينتمون لأسلاك التفتيش.
- في إطار المهام المنصوص عليها في المادة 5 أعلاه، تكلف المفتشية الجهوية في حدود اختصاصها الإقليمي وتحت سلطة المفتشية العامة، على الخصوص، بما يأتي:
 - ✓ إعداد برنامج نشاطها وفق برنامج عمل المفتشية العامة،
 - ✓ متابعة توزيع التعليمات الرسمية الصادرة عن الإدارة المركزية وتنفيذها،
- ✓ متابعة تحضير الدخول المدرسي ومختلف الامتحانات والمسابقات المدرسية والمهنية وتنظيمها بالتنسيق مع الهياكل والمؤسسات المؤهلة،
- ✓ متابعة إنجاز وتنفيذ مشروع المصلحة ومشروع المؤسسة على مستوى المصالح اللامركزية ومؤسسات التربية والتعليم وتقييمهما،
 - ✓ متابعة تنفيذ المخطط الوطنى للتكوين وتنظيم الندوات التربوية وتقييمهما،
 - ✓ متابعة أنشطة المعاهد الوطنية المكلفة بتكوين موظفى قطاع التربية الوطنية وتقييم مردودها،
- ✓ السهر على تنظيم وإسناد المقاطعات التفتيشية التابعة لاختصاصها الإقليمي بالتنسيق مع مديريات التربية بالولايات،
 - ✓ حوصلة تقارير نشاطات أسلاك التفتيش واستغلالها،
 - ✓ متابعة وتحليل نتائج التقييمات الدورية والامتحانات المدرسية في مختلف المستويات التعليمية،
- ✓ المساهمة في إثراء مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الطابع البيداغوجي والتربوي والإداري والمالي.
 يمكن أن تكلف المفتشية الجهوية من قبل المفتش العام للتربية الوطنية وفي إطار صلاحياتها بالقيام بمهام ظرفية ذات طابع خاص.